

زيادة الثقة بين القبول والرد

Ziyadat Ul Siqa (Addition by A Trustworthy Narrator) Between Acceptance and Rejection**Dr. Hafiz Muhammad Sani***Dean of the Faculty of Arabic and Islamic Studies,**Federal Urdu University, Karachi**Email: maani@fuuast.edu.pk***Bakht Shaid***Lecturer, Government College of Management Sciences, Swabi, KP**Email: bakhtshaid@gmail.com***ABSTRACT**

The additions found in the texts and chains of Hadith hold great significance for Hadith scholars. The term "**addition**" in Hadith refers to a situation where two independent narrations exist about the same incident, but one contains extra details.

The addition in narration can occur from a weak narrator, and it can also come from a trustworthy and precise narrator.

The **addition** is classified into two types based on its placement: **Addition in the chain of narration (Isnad), and Addition in the text (Matn).**

The scholars have differed in their ruling on **the addition of a trustworthy narrator**. There are two main scholarly opinions on this matter:

Some scholars argue that any extra information provided by a trustworthy narrator should be accepted because it signifies precision in transmission.

Others believe that an addition should not be accepted, even from a trustworthy narrator, as the version narrated by the majority is more reliable.

The **preferred opinion** among scholars is a detailed approach to accepting or rejecting additions in Hadith:

If the addition aligns with what other trustworthy narrators have reported, it is accepted.

If the addition is transmitted, it is rejected.

If the addition both agrees and disagrees in certain aspects, scholars examine contextual evidence and judge each Hadith individually.

Keywords: Hadith, Narrators, addition, trustworthy

الحمد لله رب العلمين، والصلوة والسلام على النبي الكريم، وعلي آله وصحبه أجمعين، وعلى كل من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد:

فإن الجهد العظيم الذي بذله الأئمة المتقدمون من علماء الحديث في تحقيق المرويات، ودراسة الأسانيد، والكشف عن أحوال الرواة، يعد مفخرة عظيمة لهذه الأمة المرحومة، وقد هيا الله تعالى لهذا الأمر رجالاً صرفوا أعمارهم في حفظ السنة النبوية، ونشرها، وتعلمها وتعليمها، وتأسيس القواعد له، وتصحيح الأحاديث وتضعيفها بما يليق بمحافلها، كالإمام شعبة، ويحيى بن سعيد، ومالك، وأبي حاتم، وابنه، وأبي زرعة، وابن المديني، وأحمد، والبخاري، ومسلم، وأبي داود السجستاني، والترمذي، والنسائي، وغيرهم رحمهم الله تعالى أجمعين.

وقد قام هؤلاء الأئمة بجمع الأحاديث وحفظها، والحكم عليها من الصحة والضعف، وبيان العلل الواردة فيها إسناداً ومتناً. ومما اعتنى به هؤلاء الأئمة بيان زيادة الثقة في الإسناد والمتن، فإن الزيادات الواقعة في متون الأحاديث وأسانيدها لها أهمية بالغة عند علماء الحديث، والزيادات الواقعة في بعض الأماكن دون بعض نوع من أنواع الاختلاف، سواء كان في المتن أم في السند، والزيادة في المتن أو السند قد يقع من الراوي الضعيف، وقد يقع من الراوي الثقة الضابط؛ لأن الرواة على مراتب مختلفة: فمنهم من بلغ أعلى مراتب الحفظ والإتقان، ومنهم من دونه في الحفظ والضبط.

والمهم هو معرفة زيادة راو ثقة، لأن ما رواه الراوي الضعيف ضعيف ولو لم يخالف الثقات ولم يزد شيئاً على رواياتهم.

ثم إن الرواة كثيراً ما يشتركون في سماع الحديث من شيخ واحد، فحينما يحدثون بهذه الأحاديث بعد زمن يكون الاختلاف بينهم بحسب مقدار حفظهم وضبطهم وتيقظهم، على أن أحد الرواة الثقات لو زاد زيادة لم تكن عند غيره فإن ذلك لا يقدر في صدقه وضبطه وعدالته، كما قال الحافظ ابن حجر: "إن الواحد الثقة إذا كان في مجلس جماعة، ثم ذكر عن ذلك المجلس شيئاً لا يمكن غفلتهم عنه ولم يذكره غيره إن ذلك لا يقدر في صدقه."¹

نعم إذا كثرت الاختلاف والغلط من راو ثقة فإنه مجال بحث ونظر عند المحدثين، فمن أكثر ذلك فهو مكثّر من المخالفة، وكثرة المخالفة منافية للضبط الذي لا بد منه في توثيق الراوي، فإن الضبط يعرف بموافقة الراوي للثقات الضابطين، ومعرفة الزيادات لا بد منها لمن أراد أن يشتغل بعلوم الحديث. فإن زيادة الثقة في الحديث متناً كان أو سنداً من أهم مباحث علوم الحديث، يحتاج إلى معرفتها كل من يشتغل بعلوم الحديث النبوي على صاحبها ألف ألف سلام. ومعرفتها تحتاج إلى دراسة الحديث وتتبع

طرقه وجمع أسانيده المختلفة. ولها فوائد جمة في معرفة الأحكام الشرعية والحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف.

وفي هذا البحث يذكر هذا الموضوع الهام بادئاً بتعريف زيادة الثقة ثم أقسامها وحكمها.

وهذا البحث ينقسم إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف زيادة الثقة وتوضيحها

المبحث الثاني: أقسام زيادة الثقة

المبحث الثالث: حكم زيادة الثقة.

المبحث الأول: تعريف زيادة الثقة:

الزيادة في اللغة:

الْتَمَوْ وكذلِكَ الرُّوَادَةُ، الزيادة خلاف النقصان، زاد الشيءُ يَزِيدُ زَيْدًا زَيْدًا زيادةً زَيْدًا مَزِيدًا مَزَادًا أي ازداد.²

والثقة في اللغة:

"الْتَقَّةُ مصدر قولك وَثِقَ به يَثِقُ بالكسر فيهما وثاقَةً وَثَقَةً ائتمنه . . . ورجلٌ ثَقَّةٌ وكذلك الاثنان والجمع، وقد يجمع على ثِقَاتٍ، ويقال فلان ثَقَّةٌ وهي ثَقَّةٌ وهم ثَقَّةٌ، ويجمع على ثِقَاتٍ في جماعة الرجال والنساء، ووَثَّقْتُ فلاناً إذا قلت إنه ثَقَّةٌ."³

والثقة في الاصطلاح: هو العدل الضابط.⁴

تعريف زيادة الثقة في الاصطلاح:

عرفها الحافظ ابن رجب:

"أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة."⁵
قوله: (بإسناد واحد ومتن واحد) هذا قيد مهم جداً، ولا بد من رعايته لإطلاق زيادة الثقة، كما قال الحافظ ابن رجب:

"فإذا روي حديثان مستقلان في حادثة، في أحدهما زيادة فإنها تقبل من الثقة، كما لو انفرد الثقة بأصل الحديث. وليس هذا من باب زيادة الثقة."⁶

وعرفها الدكتور محمود الطحان بقوله:

"والمراد بزيادة الثقة: ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث."⁷

و يصرح الحافظ ابن حجر بانه لا بد للزيادة في السند من اتحاد السند قائلًا:

"واعلم أن هذا كله إذا كان للمتن سند واحد. أما إذا كان له سندان، فلا يجري فيه هذا الخلاف."⁸ وهذا التفصيل في زيادة غير الصحابة، أما الصحابة فإنهم إذا زادوا شيئاً فهو مقبول بالاتفاق إذا صح الإسناد إليهم، فمحصل الكلام أن الزيادة من بعض الصحابة لا تدخل تحت هذا النوع، كما يقول الحافظ ابن حجر:

"والجواب عن ذلك أن الذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة، إنما هو في زيادة (بعض الرواة) من التابعين فمن بعدهم. أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند إليه فلا يختلفون في قبولها."⁹ وكذا صرح به زكريا الأنصاري بقوله:

"وهي من الصحابة مقبولة اتفاقاً."¹⁰

المبحث الثاني:

أقسام زيادة الثقة:

تنقسم زيادة الثقة باعتبار محلها إلى قسمين:

1. الزيادة في الإسناد.
2. الزيادة في المتن.

أما الزيادة في السند فهو أن يروي بعض الرواة حديثاً بإسناد متصل إلى النبي ﷺ، بينما البعض الآخر يرويه مراسلاً، أو يروي بعضهم حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ ويرويه الآخرون موقوفاً على الصحابي، وهذا ما يسمى بالاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع. يقول الحافظ ابن حجر في النكت:

"قد جزم ابن الحاجب أنه إذا أسند الثقة الحديث وأرسلوه أو رفعه ووقفوه أو وصله وقطعوه، فحكمه حكم الزيادة على التفصيل السابق."¹¹

أما المزيد في متصل الأسانيد (وهو أن يزيد الراوي في الإسناد رجلاً أو أكثر وهماً منه وغلطاً).¹² فليس نوع من أنواع زيادة الثقة كما يظن بعض الناس، بل هناك فرق بين زيادة الثقة والمزيد في متصل الأسانيد، لأن زيادة الثقة تفرد راوٍ واحد ثقة عن بقية الرواة بنفس السند عن نفس الشيخ، بزيادة لفظة في المتن، أو وصل مرسل أو رفع موقوف، والمزيد في متصل الأسانيد هو إذا روى ثقة أو جماعة من الثقات حديثاً بإسناد متصل، ويرويه راوٍ آخر ثقة حافظ فزاد في إسناده رجلاً لم يذكره الباقيون. ويتضح الفرق بينهما بالنكات التالية:

1. زيادة الثقة تتعلق بالسند والمتن كليهما والمزيد في متصل الأسانيد لا يقع إلا في السند.
2. زيادة الثقة تكون في المتن بوصل مرسل، أو رفع موقوف، والمزيد في متصل الأسانيد لا يكون فيه وصل مرسل أو رفع موقوف، بل هو رواية الراوي السند نازلاً مرة ومرة عالياً، فهو لا يزيد فيه شيئاً، لكنه روى سنداً عن شيخ ثم نشط وسمع من شيخ شيخه فرواه عن هذا بدون واسطة الشيخ الأول.
3. في زيادات الثقات يكون راوي الوصل والإرسال مختلفاً يعني يرويهِ أحد الرواة موصولاً والآخر مرسلًا، وهكذا في الرفع والوقف، وفي المزيد في متصل الأسانيد راوي السند النازل والعالي واحد، أعني يرويهِ رجل واحد مرة بإسناد ناقص وأخرى بإسناد زائد.
4. قد يرجح الناقص على الزائد في زيادة الثقة وقد تقبل الزيادة، فيرجح الزائد على الناقص، وأما المزيد في متصل الأسانيد فلا يرجح فيه إسناد على آخر، بل يكون كلاهما صحيحان متصلان، أحدهما عالياً والآخر نازلاً.

أما الزيادة في المتن فهي أن يروي أحد الرواة لفظاً أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره.¹³

المبحث الثالث:

حكم زيادة الثقة:

قد اختلفت أنظار العلماء في حكم زيادة الثقة على أقوال، وكثر الحديث والنزاع في هذه المسألة، فقد ذكر ابن الصلاح والحافظ العراقي وغيرهما فيها مذاهب لا يعرفها أهل الحديث بل هي مأخوذة من كلام الفقهاء والمتكلمين.¹⁴ نذكر هنا بعض العبارات التي تدل على أقوالهم المختلفة ثم نذكر خلاصة تلك الأقوال:

قال الإمام السخاوي:

"أقوال الأئمة في قبول الزيادة: (واقبل) أيها الطالب (زيادات الثقات) من التابعين، فمن بعدهم مطلقاً (منهم) أي: من الثقات الراوين للحديث بدونها، بأن رواه أحدهم مرة ناقصاً ومرة بالزيادة. (ومن سواهم) أي: من سوى الراوين بدونها من الثقات أيضاً، سواء كانت في اللفظ أم في المعنى، تعلق بها حكم شرعي أم لا، غيرت الحكم الثابت أم لا، أوجبت نقصاً من أحكام ثبتت بخبر آخر أم لا، علم اتحاد المجلس أم لا، كثر الساكتون عنها أم لا.

(ف) هذا - كما حكاه الخطيب - هو الذي مشى (عليه المعظم) من الفقهاء وأصحاب الحديث: كابن حبان والحاكم، وجماعة من الأصوليين، والغزالي في المستصفى، وجرى عليه النووي في مصنفاته، وهو ظاهر تصرف مسلم في صحيحه."

وقيده ابن خزيمة باستواء الطرفين في الحفظ والإتقان، فلو كان الساكت عدداً أو واحداً أحفظ منه، أو لم يكن هو حافظاً، ولو كان صدوقاً فلا.

ومن صرح بذلك ابن عبد البر فقال في التمهيد:

"إنما تقبل إذا كان راويها أحفظ، وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ، فإن كانت من غير حافظ ولا متقن، فلا التفات إليها، ونحو قول الخطيب: الذي نختاره القبول إذا كان راويها عدلاً حافظاً ومتقناً ضابطاً. وقد صرح الإمام الترمذي وابن الطاهر بأن الزيادة إنما تقبل من يعتمد على حفظه.¹⁵" وقال الحافظ ابن حجر:

"وزيادة راويهما، أي: الصحيح والحسن، مقبولة، ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة؛ لأن الزيادة:

1 - إما أن تكون لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها؛ فهذه تُقبل مطلقاً؛ لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره.

2 - وإما أن تكون منافية، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى؛ فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضتها؛ فيقبل الراجح ويُرد المرجوح.

واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً، من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحديثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذاً، ثم يُفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه.

والعجب ممن أغفل ذلك منهم، مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح، وكذا الحسن.¹⁶

وقال الحافظ ابن رجب:

"الزيادة على ثلاثة أقسام:

(أ) قسم مخالف ومناف لما رواه سائر الثقات، فمردود.

(ب) قسم لا مخالفة ولا منافاة فيه لما رواه سائر الثقات، فهذا مقبول.

(ج) قسم بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى الحديث.

ونظراً لكثرة الآراء في هذا المسألة فسأوجزها ضمن ثلاثة آراء رئيسية، هي:

أولاً:

أن ترد الزيادة مطلقاً، وحجة هذا الرأي أنه لا يعقل أن يجتمع الجماعة من الحفاظ على الشيء، ويكون قد غاب عنهم بعضه ليذكره واحد بمفرده دونهم.

ثانياً:

- أن تقبل الزيادة مقيدة، وقد اختلفت الأنظار في القيد الذي تقبل الزيادة معه:
- 1 - إذا كان راوي الزيادة غير راوي الحديث بدونها قبلت.
 - 2 - إذا توافر شرطان في راوي الزيادة قبلت، وهما: أن يذكر أنه سمع الحديث مرتين، وأن يذكر أن رواية الحديث بدونها كان نسياناً منه، وهذا قيد لمن يروي الزيادة والحديث.
 - 3 - إذا كان رواة الزيادة أكثر من رواه الحديث، أو تساوى رواها ورواة الحديث قبلت.
 - 4 - إذا أفادت الزيادة حكماً قبلت.
 - 5 - إذا لم تغير الزيادة الإعراب قبلت.
 - 6 - إذا لم تناف أصل الحديث قبلت، وإذا قيدت مطلقه قبلت، وهو رأي النووي، وابن الصلاح، وابن حجر، والسيوطي.
 - 7 - إذا لم يكن رواة الحديث بدونها كثيرين بحيث لا يعقل أن يغفلوا عنها، قبلت.

ثالثاً:

أن تقبل الزيادة مطلقاً: وهو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء والمحدثين وحكاه الخطيب عنهم، أن زيادة الثقة العدل الضابط مقبولة مطلقاً ولا فرق بين أن تكون من نفس الراوي الذي روى الحديث بدونها أو من غيره، تعلق بها حكم شرعي، أو لم يتعلق بها حكم، أوجب نقصاناً من أحكام ثبتت أو قيدت الحكم الثابت، ويشترط لقبولها أن يكون راويها عدلاً حافظاً، ومتقناً ضابطاً . . . والرأي المختار أن تقبل الزيادة إذا كانت من حافظ يعتمد على حفظه، وهذا قول الترمذي، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد كما ذكر ابن رجب، نقلاً عن رواية صالح عنه قال في زيادة مالك: "من المسلمين": قد أنكر على مالك هذا الحديث، ومالك إذا انفرد بحديث هو ثقة، وما قال أحد بالرأي أثبت منه.¹⁷

وقال الحافظ إسماعيل بن كثير:

"إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة، فهل هي مقبولة أم لا؟ فيه خلاف مشهور: فحكى الخطيب عن أكثر الفقهاء قبولها، وردّها أكثر المحدثين.

ومن الناس من قال: إن اتحد مجلس السماع لم تقبل، وإن تعدد قبلت. ومنهم من قال: تُقبل الزيادة إذا كانت من غير الراوي، بخلاف ما إذا نشط فرواها تارة وأسقطها أخرى. ومنهم من قال: إن كانت مخالفة في الحكم لما رواه الباقيون لم تُقبل، وإلا قبلت، كما لو تفرد بالحديث كله، فإنه يقبل تفرد به إذا كان ثقة ضابطاً أو حافظاً. وقد حكى الخطيب على ذلك الإجماع.

ومن أمثلة ذلك حديث: " جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ". تفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي بزيادة " وتربتها طهوراً " عن ربعي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه مسلم وابن خزيمة وأبو عوانة الاسفرائيني في صحاحهم من حديثه. وذكر أن الخلاف في الوصل والإرسال، كالخلاف في قبول زيادة الثقة.¹⁸

وقال الحافظ ابن حجر:

"وقد رأيت تقسيم الزيادات إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: ما يقع منافيا لما رواه الثقات، وهذا حكمه الرد - يعني لأنه يصير شاذاً.

والثاني: أن لا يكون فيه منافاة، فحكمه القبول، لأنه جازم بما رواه وهو ثقة ولا معارض لروايته، لأن الساكنت عنها لم ينفها لفظاً ولا معنى. لأن مجرد سكوتها عنها لا يدل على أن روايتها وهم فيها.

والثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث. وتلك اللفظة توجب قيда في إطلاق أو تخصيصاً لعموم ففيه مغايرة في الصفة ونوع مخالفة يختلف الحكم بها.

فهو يشبه القسم الاول من هذه الجهة، ويشبه القسم الثاني من حيث أنه لا منافاة في الصورة.

والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن كما قدمناه في مسألة تعارض الوصل والإرسال.¹⁹

كيفية معرفة زيادة الثقة و أشهر العلماء فيه:

هو فن لطيف تستحسن العناية به، ويعرف بجمع الطرق والأبواب.

وقد كان إمام الأئمة ابن خزيمة لجمعه بين الفقه والحديث مشاراً إليه به، كما قال تلميذه ابن حبان:

"ما رأيت على أديم الأرض من يحفظ الصحاح بألفاظها، ويقوم بزيادة كل لفظة زاد في الخير

ثقة - حتى كأن السنن كلها نصب عينيه - غيره.

وكذا كان الفقيه أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد، وأبو الوليد حسان بن محمد القرشي

النيسابوريان وغيرهما من الأئمة، كأبي نعيم بن عدي الجرجاني ممن اشتهر بمعرفة زيادات الألفاظ التي

تستنبط منها الأحكام الفقهية في المتن.²⁰

وقال الحافظ ابن حجر:

"(وقد كان أبو بكر النيسابوري) - وذكره غيره - المذكورين بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية في الأحاديث.

مراده بذلك الألفاظ التي يستنبط منها الأحكام الفقهية لا ما زاده الفقهاء دون المحدثين في

الأحاديث، فإن تلك تدخل في المدرج لا في هذا.

وإنما نبهت على هذا وإن كان ظاهراً؛ لأن العلامة مغلطاي استشكل ذلك على المصنف، ودل أنه ما فهم مغراه فيه، والله تعالى أعلم .

قال ابن حبان في مقدمة الضعفاء: "لم أر على أديم الأرض من كان يحسن صناعة السنن ويحفظ الصحاح بألفاظها ويقوم بزيادة كل لفظة تزداد في خبر ثقة حتى كأن السنن كلها نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط"²¹

خاتمة البحث:

الزيادة من الثقة قد تقع في الإسناد وقد تقع في المتن، وقد اختلفت أنظار العلماء في حكمها، وخلاصة أقوالهم هذه:

1. تقبل زيادة الثقة مطلقاً.
2. لا تقبل الزيادة مطلقاً.
3. والراجح التفصيل، وهو: إن كانت الزيادة موافقة لما رواه الآخرون، فهذه مقبولة بلا خلاف. وإن كانت الزيادة مخالفة لما رواه الثقات الأثبات فالزيادة مردودة. وإن كانت الزيادة مخالفة من وجه وموافقة من وجه، فينظر إلى القرائن، ويحكم على كل حديث على حدة. وصلى الله تعالى على النبي الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهوامش

- ¹ فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379، (1/ 18)
- ² لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر، بيروت، ط: 1، (3/ 198)
- ³ لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت، (10/ 371)
- ⁴ تيسير مصطلح الحديث، الدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة العاشرة 1425هـ-2004م (ص: 172)
- ⁵ شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، المحقق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد، الرياض (2/ 80)
- ⁶ شرح علل الترمذي، (2/ 79)
- ⁷ تيسير مصطلح الحديث، الدكتور محمود الطحان، (ص: 172)
- ⁸ النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، أحمد بن علي، دار الكتب العلمية، بيروت، (2/ 611)
- ⁹ النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، (2/ 691)

- ¹⁰ فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت 926 هـ)، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1422 هـ، (251/1)
- ¹¹ النكت على كتاب ابن الصلاح، (695/2)
- ¹² شرح نخبة الفكر للقاري، الملا علي القاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ص: 478)
- ¹³ الجامع في العلل، دكتور ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1431 هـ، (104 /3)
- ¹⁴ العلة وأجناسها عند المحدثين، أبو سفيان مصطفى باحو، دار الضياء، طنطا، ط: 1، 1426 هـ، (306)
- ¹⁵ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902 هـ)، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط: 1، 1424 هـ، (262، 261/1)
- ¹⁶ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852 هـ)، عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط: 1، 1422 هـ، (ص: 82، 83، 84)
- ¹⁷ شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (المتوفى: 795 هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن، ط: 1، 1407 هـ، (1/ 209، 210، 211)
- ¹⁸ الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: 774 هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان (ص: 61، 62)
- ¹⁹ النكت على كتاب ابن الصلاح (687/2-689)
- ²⁰ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (260/1)
- ²¹ النكت على كتاب ابن الصلاح، (692/2)